

باداها قديما فانهما حضرة امه الخاصة في الارض وهذا الامر قال من منتم ما دونه  
 من العلم والاعترا فضلان عن غيره بل ربما يرون الحياورة هنا من الكبر الريح  
 ولا يتشوقون على ما عليهم من الآداب ومن جالس المولود بعبرادب حرة  
 ذلك الى العصب وهما اذا ذكرلك بعض آداب **منها** لا يخطب بال من  
 تحاور معصية فظ مدة مجاورته في مكة ولو جئ بينه فضله عن المسيد  
 الحرام فخلص عن الطواف فخلع عن الصلاة لانه في حضرة امه تعالى التي  
 ما في الارض تتعذر اشرف منها الا ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حتى لا يعلم من نفسه السلامة فلا ينبغي له الاقامة هناك حتى يحجر نفسه  
 بالرياسة بحيث يصير لا يشبه نفسه معصية **قوله** في الشرح  
 رحيما امه عنه ومن اقام بكلمة حسيب سنة لم يخطب عليه بالخطب سوى  
 سليمان الديلمي رحيما امه عنه **وفي** القراءة العظم ومن يرد منه الحاد  
 نظره نذره من غراب الهم فتوعد من اراد فيه ظمرا بالعباد الالم ولو لم  
 يعمل ذلك الظلم فهو مستثنى عن بعضهم من حديث ان امه تجاوزت عن  
 اسمها حديثه لم انفسها ما نزل به الحديث كما هو منسوخ في كتاب الصلوة  
**قوله** يعنى المحتجب وهذا هو السبب الذي دعي محمد امه من عباس  
 رحيما امه تعالى عنها التي سكنى الطواف دون مكة فاحتاط لنفسه وان  
 كان وضع الظلمة لنفسه اولاد من الخلق بعد ما منه كخطم رحيما امه  
 من الوقوع في مثل ذلك لانه عليه ثمان من الاولية الذين حفظوا من الوقوع  
 في المعصية بغيره فاقهر ولذلك كره الامام مالك والشعبي رحيما امه عنها  
 المجاورة بكه وقالوا ما لنا ولبلد نضاعف فيها السبوات كما نضاعف فيها  
 الحسبات وروى عن الاشاعرة فيها للحاكم اشرفه **ومنها** لا يخطب عليه  
 ان من الظلم سؤطظنك باخيل المسلم ويغضبه له بغير حق كما يقع فيه  
 من لم يكن فيه حرفة هناك ولا معه مال ينفق منه عليه نفسه يصعب  
 في المجالس ولو تعرب منها وتصعب بالمال وذلك ظلم منه لا يخبر فضائل هذا  
 ربما اذنت امه العذاب الالم فيجعله يطع في ابدى الناس ونفس امه  
 تضاف قلوبهم عليه ويلقي عليه الجوع الذي لا يتخذه ولا يصبر عليه فلا يفتنه  
 هو على نفسه ترحم عن العطف ولا هم يعطونه شيئا تسأل امه تعاقب  
 اللطف **ومنها** ان ما حل من الحلال الصرف مدة اقامته وذلك ما جعل  
 حرفة شرعية كما كان الغضبان من عباس وسفوان بن عبيد وابراهيم  
 ابن ابي ذر ففعلوا واما منوجه الى امه فوال ان يستخرج له الحلال من  
 بين فرت الحرام ودم الشبهات فبهرت من حيث لا يحتسب طعام الانبياء  
 عليهم الصلاة والسلام والاولياء رحيما متضاف عنهم وذلك ان من اكل غير الحلال  
 فسي قلبه وعظا والهم **ومنها** ان لا يبيت على دينار ولو درهم ولا طعام  
 ولا ثياب وهو يعلم ان في ملكه احدا يحتاج اليه ذلك **ومنها** ان لا يسأله

احد في الحرام شيئا ويمنعه منه الا ان كان هو اجمع من السبيل لا يسأل ان يسأله  
 احد باسمه وعروخل اذ قال له اعطني نصف ما بحق هذه الكعبة من شيئا  
 هناك ومنعه فهو لا يعرف عظيمة امه تعاقب واذا لم يعرف عظيمة فخطوه  
 مطروود لا يعسا له به ولو لم كان جلاسا عند احد من ملوك الدنيا وسأله  
 انسان نصف ما رجا اعطاه ديناراً فلبنته الما حرام ملكة لذته فان امه تعاقب  
 بنوم **ومنها** ان لا يحن خطا الج وطنه وبلاده وصحابه واولاده نصير  
 ملتفتا من حضرة ربه وطهره اليها ووجهه الي الدنيا ومعلوم ان العطاء  
 والمخ لا تكون الا بالتفضل عليه الله عز وجل فان المبرمها في حضرة الملبس  
**ومنها** ان لا يعمل فظ الج شعبة كبرية ولا تكره بال ولا يخطب عليه  
 بأه ككبر ورماعة ذلك عسر من اكل من جازم من الحرام من غير وجه  
 ولا انة وهو شاف ولذلك حج الاكابر من العلم العالمين بزوحاتهم وجلوا فونة  
 حليلين ذهبا ويايا كالشيخ ابي الحسن الكبري والشيخ محمد الشافعي شيخي  
 واصراهم كل ذلك خوفا ان يمثل انفسهم الي الجماع هناك وليس معهم  
 احد من حلالهم **ومنها** ان يتغالب الاكل جهده ولا ياكل حتى يحال له  
 قدمات الاضطرار الشرعي وذلك بان يحس ان اعادة تاكل بعضها بعثا  
 حج الحرة لانه ليس هناك طبيعة تشتغل الاعمالها في تبره الناس  
 التي تظن الطعام وذلك ليشترك اهل الجوع من الزبايح وغيره في الجوع  
 ولا يتخصص عنهم بشيء كذالك من الاداب ان لا ياكل فط وجبت نظرا اليه  
 من المحتاجين الا ان اشرك ذلك الفقير معه في الاكل وهذا هو معط  
 الاساس التي استنتجت انما من المجاورة لاجلها **قوله** حائذ النج الكان يرك  
 رجما امه تعاقب وسألت في المجاورة فقلت له ما جئ شيئا انفسه فقال  
 لي مثلك لا ياكل هم الزرق فقلت له بال انا من الكرام اس اهمتا ما به ولاة  
 لي من شيء اطعم منه من يلود في من الفتور فقال المجلس وياتيك امه  
 ثياب يزرطه فقال له ولدي عهد الرجم وكان عمه ارجح من ان كان  
 سيده الشيخ يطلب من والديه المجاورة فلبنتا ركة في كل شيء فقال عليه  
 من حوايه وصبره ولا يبيت بزمن والدي بشيء وهو يمسك فسكت ولم  
 يولد حوايا من ذلك اليوم للحزم عن التمام بذلك صح انه معدود  
 من الصالحين **ومنها** ان لا يعاقب هناك الملائسة الناحية العالمة  
 الثمن والرواج الطيبة الا ان علم انه ليس في ملة جميعا ولا عروبا  
 والا حتى الادب صرحه بمن ماراذا عن الص مرة الي الفتور والمساكين  
 وان ليس النواتم الحشنة او الخليفة او المرفحات كان اولي واكثر  
 شواصحا ويصح ذلك كله ان من ادب المجاورة ملكة ان لا يبيع عن احيائه  
 المسكين لا ياكل ولا يشرب والعباد حسب طاقته وعونه ولا يرد سائل  
 اجلا لانه ناله الذي هو في حضرة **ومنها** ان لا يري نفسه فظ  
 ان يخرج من احد من المسلمين من سائرا فظلم الارض فان هذا ذنب

احد